



نشرة مركز بديل غير الدورية رقم 14. كانون الأول 2003

تهدف مجموعة الأوراق التي يقدمها مركز بديل إلى دعم وإثراء النقاشات الفلسطينية العربية والدولية حول الاستراتيجيات المتعلقة بإثارة قضية استعادة الحقوق الفلسطينية المشروعة وعلى رأسها حق العودة إلى الديار والممتلكات والتعويضات في إطار حل دائم لصراع العربي / الفلسطيني الإسرائيلي.

يمنع إعادة طباعة أي جزء من هذه النشرة أو الاقتباس منها دون إذن صريح من المؤلف وبدون إشارة مناسبة إلى أنها لم تنشر بعد. ترجمة المواد المقتسنة من مصادر غير عربية في هذه النشرة هي ترجمة غير رسمية.

اتفاقية السلام واللاجئين: الدروس المستفادة

اتفاقيات السلام - حقوق الإنسان، حقوق اللاجئين، والمشاركة الشعبية: فيما يلي الجزء الثاني من دراسة تحليلية مكونة من ثلاثة أجزاء تتناول اتفاقيات السلام في العالم. وسيتناول هذا الجزء قضية اللاجئين بينما سيتناول الجزء الثالث موضوع المشاركة الشعبية في صياغة وتطبيق الاتفاقيات. ويمكن الا طلاب على الجزء الأول من الدراسة والذي يتناول مسألة حقوق الإنسان من خلال موقع مركز بديل على شبكة الانترنت (www.badil.org)، كما سيتم أرفقة الجزأين الثاني والثالث من الدراسة على الموقع ذاته قريبا.

على الرغم من ان اللاجئين الفلسطينيين يشكلون أضخم مجموعة لجوء في العالم وأوسعاها انتشارا، الا ان حقوقهم الشرعية قد غيّرت تماما من كافة المشاريع والمبادرات التي طرحت حتى الان من اجل حل النزاع الفلسطيني الإسرائيلي واحلال السلام بين الطرفين.

وقد ثبتت الدراسات التحليلية للعديد من اتفاقيات السلام في العالم ان الاطراف المتنازعة تمكنت من تحديد أسباب الخلافات بينها وايجاد الارضية المشتركة للاتفاق قبل توقيع اتفاقيات السلام، ولكن العنصر الاهم كان دوما الاعتراف بحقوق اللاجئين وتقديم الحلول الدائمة وال شاملة لقضيتهم. وفي ذات الوقت، فإن تجاهل حقوق اللاجئين في الاتفاقيات يؤدي دوما إلى التأثير السلبي على عملية اصدار التشريعات الخاصة بحقوق المهاجرين واللاجئين، ويزداد الوضع تعقيدا عندما تكون الغالبية العظمى من السكان هم من المهاجرين واللاجئين.

وتتمتع كل قضية من قضايا اللاجئين بميزاتها الخاصة التي تميزها عن غيرها من القضايا. عليه، فإن الحل المطروح لكل قضية يتميز بآلياته الخاصة التي تضمن تطبيق الحل الدائم والشامل لقضيتهم. واضافة الى ذلك، فإن حق اللاجئين والمهاجرين بالعودة الى ممتلكاتهم وديارهم الأصلية هو ضمن العناصر الاساسية التي تضمن ديمومة وشموليّة الحل السلمي المقترن.

وبدوره، يعتبر الصراع الفلسطيني- الإسرائيلي صراعاً من نوعه. ولا يعود تميز الصراع هذا فقط بسبب عناصره المميزة، رغم ان فرادة بعضها، بل أيضا بسبب بالغيب المطلق لحل قضية اللاجئين الفلسطينيين وغياب أي إلتزام إسرائيلي حيال مسؤوليته بنشوء القضية عن اجندـة المفاوضات ومركبات مشاريع ومبادرات السلام المطروحة. اضافة الى ذلك، فكما اشرنا في الجزء الاول من هذه الدراسة، فهناك ايضا غياب تام لقضايا حقوق الإنسان او إنشاء المؤسسات المختصة بمتابعة تطبيق هذه الحقوق طبقاً للمعايير والاتفاقيات الدولية في هذا السياق.

ومن البديهي القول ان الاعتراف بحقوق الإنسان يوفر الإطار العام الذي ينظم العلاقة بين الأعداء السابقين، كما انه يضع الأساس للحوار المستقبلي بين كافة الأطراف إضافة إلى كونه يساعد بشكل كبير على التخلص من مخلفات الصراع والنزاعات التي كانت قائمة." وفي ظل منظومة متوازنة لحقوق الإنسان، فإن الأساس في هذه الحقوق هو الحق المطلق للإنسان بالعيش في المكان الذي ولد فيه او العودة الى هذا المكان في حالة تم تهجيره منه. ويعتبر اي خرق لهذا الحق الإنساني هو السبب الذي يؤدي إلى نشوء قضايا اللاجئين في جميع الحالات حيث ان بعض هذه القضايا يكون معقداً للدرجة التي تتطلب الكثير من الجهد من اجل حلها"(*) .

ولكل لاجئ الحق الفردي الاختياري المطلق بالتمتع بحقوقه الكاملة ومن ضمنها حق العودة واستعادة الممتلكات." ولا يعني الحق الفردي الاختياري هنا غياب المعايير التي تحت اللاجئين على العودة وانما تعني انه يجب الا يمنع اللاجئون من ممارسة حقوقهم في العودة لاي سبب كان"(**). كما ان الحق الفردي متاح لكل اللاجئين دون اي شكل من أشكال التمييز ودون إخضاع الموضوع للعشوانية والانتقامية بل ان الحق هو ملك لكل لاجئ بغض النظر عن اي اعتبارات اخرى.

وفي الوقت ذاته، فإن العديد من اتفاقيات السلام قد تضمنت بنوداً تنص على ضرورة إنشاء المؤسسات الدولية أو الوطنية وحتى المحلية تكون مهمتها متابعة عملية إعادة اللاجئين والمهجرين إلى ديارهم الأصلية واستعادة ممتلكاتهم أو الإشراف على عمليات تعويضهم عن الخسائر والأضرار في حال نصت الاتفاقيات المبرمة على ذلك. كما أن هذه المؤسسات أو الهيئات تعنى بمتابعة إعادة دمج اللاجئين في مجتمعاتهم الأصلية ومراقبة تحصيلهم لكافة حقوقهم.

وتتوفر هذه الدراسة التحليلية ملخصاً شاملاً لدور حقوق اللاجئين في المفاوضات الفلسطينية-الإسرائيلية الهادفة إلى تسوية الصراع بين الطرفين كما أنها تقدم ملخصاً مفصلاً عن حقوق اللاجئين في اتفاقيات شبيهة وكيف تم التعامل مع القضايا المماثلة.

حقوق اللاجئين، عنصر أساسى فى أي اتفاق سلام دائم:

منذ بداية عملية السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين في مؤتمر مدريد قبل عقد من الزمن، لوحظ التغييب الكامل لحقوق اللاجئين من ضمن أجندة هذه العملية. وقد بنيت عملية مدريد-أولى بالأساس على فكرة إنشاء دولتين منفصلتين على أرض فلسطين التاريخية تكون واحدة للفلسطينيين والآخر لليهود. وبالنسبة لللاجئين، فقد أوجت صيغة عملية السلام المذكورة على أن حل قضيتهم سيتم من خلال إعادة توطينهم في الدولة الفلسطينية التي ستقام في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية. —

وبالتالي، فإن حل قضية اللاجئين الفلسطينيين مبني في الأساس على كونها قضية إنسانية مع تجاهل مطلق للقوانين الدولية والاتفاقيات العالمية التي تكفل لكل لاجئ حقوقه الشرعية. ولا يوجد في جميع مشاريع السلام التي طرحت حتى الآن أي اشارة إلى حق اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم الأصلية التي هجروها منها عنوة كما أنها تخلو من أي اشارة إلى حق استعادة المساكن والممتلكات التي صدرت منهم.

وتشكل حقوق اللاجئين عنصراً أساسياً في أي اتفاقية سلام دائم، كما أنها تلعب دوراً مركزياً خاصة في الصراعات بين القوميات والاعراق المختلفة. وقد ركزت جميع اتفاقيات السلام التي ضمنت حقوق اللاجئين بشكل كامل، ركزت على منح اللاجئين حق العودة إلى ديارهم الأصلية واستعادة ممتلكاتهم. ومن الأمثلة على هذه الاتفاقيات، والتي قام مركز بديل بدراساتها، اتفاقيات السلام التي حلّت الصراع في كل من مقدونيا، كوسوفو، كرواتيا، البوسنة والهرسك، طاجيكستان، جورجيا، بوروندي، رواندا، ليبيريا، سيراليون، موزامبيق، كمبوديا، وغواتيمala.

وقد نصت اتفاقيات السلام في كل من مقدونيا، كوسوفو، كرواتيا، البوسنة والهرسك، بوروندي، غواتيمالا وليبيريا، وشكل واضح على حق اللاجئين والمهجرين بالعودة إلى ديارهم الأصلية أو أماكن سكناهم. وقد ورد في اتفاقية العام 1999 الملحة باتفاقية السلام في كوسوفو: "تعترف جميع الأطراف بحق جميع الأشخاص بالعودة إلى ديارهم التي هجروا منها".^(**)

وبالاضافة إلى ذلك، فإن العديد من اتفاقيات السلام قد نصت بشكل واضح على حق جميع اللاجئين بالعودة إلى الديار التي هجروا منها دون أي تدخل عشوائي بهذا الحق. وتشير اتفاق دايتون للسلام الموقع في العام 1995 لحل الصراع في البوسنة والهرسك، على الآتي: "يحق للأفراد والعائلات اختيار أماكن إقامتهم بشكل حر... وتعهد جميع الأطراف بعدم التدخل في اختيار اللاجئين لاماكن إقامتهم كما ان الأطراف المعنية تتنهى بعدم اجبار السكان على ترك أماكن سكناهم او الانتقال الى أماكن قد تشكل خطراً على حياتهم وسلمتهم او اجبارهم على الانتقال للإقامة في أماكن تفتقر لمقومات البنية التحتية الازمة من أجل حياة كريمة وطبيعية للسكان"

من جهة أخرى، ركزت الاتفاقيات على الطبيعة الاختيارية لعملية العودة. ففي غواتيمالا، على سبيل المثال، نصت اتفاقية السلام الموقعة بين الأطراف المتنازعة هناك على أن "تقوم الحكومة بتوفير الظروف المناسبة والتسهيلات المطلوبة من أجل ضمان حرية العودة الاختيارية لللاجئين إلى المناطق التي اقتلعوا منها أو إلى أي أماكن أخرى يختارون التوجه للإقامة فيها". أما في البوسنة، فقد نصت الاتفاقية على أن "تقوم جميع الأطراف المعنية باتخاذ كافة الخطوات الازمة لضمان الحرية المطلقة لللاجئين والمهجرين بالعودة الآمنة إلى الأماكن الأصلية التي اقتلعوا منها". ويطلب هذا الأمر، حسب نص الاتفاقية، تعديل الاجراءات الادارية والتشريعات المطبقة في المناطق الخاضعة لسيطرة كل طرف والتي قد تعيق عملية العودة الاختيارية لللاجئين أو تميز بين لاجئ وآخر".

في الوقت ذاته، تشدد الاتفاقيات على مبدأ حق كافة اللاجئين والمهجرين بالعودة بأمان وكرامة. فاتفاقية السلام بين الأطراف المتنازعة في بوروندي والتي وقعت في تنزانيا عام 2000، تنص بوضوح على أن "تم عملية العودة بكرامة وفي ظل توفير الضمانات الأمنية الازمة مع مراعاة خاصة ل واضاع و قادرات الأطفال والنساء". أما اتفاق دايتون للسلام في البوسنة والهرسك، والموقع في العام 1995، فينص على "الالتزام جمیع الأطراف بالسماح لللاجئين والمهجرين بالعودة الآمنة بدون اية مخاطر او مضائق او تهديد او اضطهاد. في

الوقت ذاته، فان عملية العودة متاحة لكافحة اللاجئين دون اي تمييز على اساس العرق او الدين او الاراء السياسية".

وإضافة إلى ماتقدم، فإن العديد من الاتفاقيات قد نصت على توفير الضمانات الامنية والغفو للاجئين. فقد نصت اتفاقية السلام الموقعة بين الأطراف المتنازعة في طاجكستان، بالتزام الحكومة بعدم تقديم اللاجئين العائدين إلى المحاكمة بسبب مشاركتهم في الصدامات السابقة أو الحرب الاهلية التي كانت دائرة في ذلك البلد. أما اتفاقية السلام الرباعية الموقعة في عام 1995 حول جورجيا، فقد نصت على "تمتع اللاجئين والمهاجرين بالعودة الآمنة دون اي تهديد بال تعرض للاعتقال او السجن او اية اجراءات جنائية اخرى".

ولم تغفل الاتفاقيات الواردة حق استعادة الممتلكات للاجئين والمهاجرين، بل ان العديد من هذه الاتفاقيات قد تطرقت اليه بشكل لا يقبل التأويل. ومن بين هذه الاتفاقيات، يلاحظ بشكل خاص اتفاقيات السلام في كل من البوسنة والهرسك، كوسوفو، كمبوديا، غواتيمالا، موزامبيق، بوروندي، كرواتيا، وجورجيا. فتنص اتفاقية السلام الموقعة بين أطراف النزاع في كوسوفو في العام 1999، على سبيل المثال، على حق جميع اللاجئين والمهاجرين باستعادة ممتلكاتهم التي صودرت منهم بما فيها العقارات، واعادة الاستفادة من هذه الممتلكات بالطريقة التي يرونها مناسبة. اما اتفاقية "اردون" الكرواتية والموقعة في العام 1995، فتنص على حق اللاجئين في استعادة ممتلكاتهم والحق في تلقي التعويض المناسب عن الممتلكات التي لا يمكن استعادتها نتيجة تعرضها للدمار والخراب وان هذا الحق متاح لجميع اللاجئين دون اي تمييز عرقي او ديني.

المعلومات الواحذ تزويـد اللاجئـين بها قبل تقريرـهم لمـكان اقامـتهم:

تنص غالبية الاتفاقيات التي تم تحليلها في هذه الدراسة على ضرورة ان تقوم الاطراف المعنية بتزويد اللاجئين بقدر كاف من المعلومات حول الاماكن المعروضة لهم لاختيار اقامتهم المستقبلية. واذا اخذنا اتفاقية السلام في بوروندي كمثال، نلاحظ انها تنص بوضوح على ضرورة اطلاق حملات التعريف والتوعية بين اللاجئين والمهاجرين حول الاماكن المتاحة امامهم للعودة اليها وكذلك تنظيم زيارات لديارهم الاصلية من اجل التعرف على الوضع هناك قبل ان يقرروا المكان الذي سيعودون اليه. اما في جورجيا، فقد اتفقت جميع الاطراف على فتح الابواب امام اللاجئين من اجل الحصول على المعلومات الدقيقة والكافية عن الاماكن التي يحق لهم العودة اليها من اجل اعطائهم الفرصة لاختيار المكان المناسب.

وكما اشرنا سابقا، فإن اتفاقيات السلام تشدد على ضرورة انشاء المؤسسات والهيئات المحلية او الدولية والتي تتولى تنسيق وتسهيل عملية عودة اللاجئين. ومن الامثلة على ذلك، اتفاقية السلام الشاملة حول طاجكستان، والتي وجهت من خلالها كافة الاطراف الدعوة الى الامم وال المتحدة ومنظمة الامن والتعاون الاوروبي و مكتب مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين، من اجل العمل على المساعدة على ضمان عودة اللاجئين والمهاجرين والمساهمة في اعادة ترتيب اوضاعهم في الاماكن التي يختارون العودة اليها. اما في كمبوديا، فإن الادارة الانتقالية التي عينتها الامم المتحدة قد لعبت دورا محوريا في تسهيل عملية عودة اللاجئين الى الاماكن التي اقتلعوا منها. وفي بوروندي، انفقت جميع الاطراف المتناحرة على تشكيل هيئة وطنية عليا مهمتها تنظيم وتسهيل عودة اللاجئين واعادة دمجهم في الاماكن الجديدة التي يختارون الاقامة فيها على ان تعمل هذه الهيئة بالتعاون والتنسيق مع الهيئات الدولية والدول المعنية بالقضية.

على صعيد آخر، فقد نصت بعض الاتفاقيات التي تم استعراضها في هذه الدراسة على تشكيل الهيئات المنفصلة التي تتولى معالجة قضايا الملكية للاجئين والبنت في اي نزعات حول هذه القضايا. وقد تم تشكيل مثل هذه الهيئات في كل من البوسنة وجورجيا وبوروندي. وفي حالات اخرى، كما حصل في كوسوفو، قامت الامم المتحدة بانشاء هيئات خاصة تتولى مهمة التعامل مع الخلافات التي تبرز حول موضوع المساكن والممتلكات التي استعادها اللاجئون. وواخيرا، تشير الى انه في حالات معينة، في البوسنة وبوروندي على سبيل المثال، تم انشاء هيئات مختصة لتحديد قيمة التعويضات التي ستمنح للاجئين الذين لا يرغبون في العودة الى مساكنهم وممتلكاتهم ويخترن الاقامة في اماكن بديلة.

اللاجئون الفلسطينيون، قضية مؤجلة:

تنص اتفاقية الاطار (اتفاقية اعلان المبادئ) الموقعة في العام 1993 بين الفلسطينيين والاسرائيليين (المادة 5 /3) والاتفاقية الملحوظة الموقعة في العام 1995 (القسم الثالث، المادة 18) على انه سيتم معالجة قضية اللاجئين الذين اقتلعوا من اراضيهم في العام 1948 في مرحلة لاحقة ضمن مفاوضات السلام التي ستتناول الوضع النهائي والحل الدائم للصراع بين الطرفين. في ذات الوقت، تنص الاتفاقية على ان يتم تناول قضية اللاجئين الفلسطينيين، الذين اقتلعوا من اراضيهم في العام 1967 (أي من أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة) خلال الفترة الحالية. ومن اجل تحقيق ذلك، نصت اتفاقية اعلان المبادئ (اوسلو) على تشكيل لجنة رياضية دائمة تكون مهمتها تحديد اللاجئين الذين طردوا من اراضيهم الواقعة في الضفة الغربية وقطاع غزة في العام 1967 وبالتالي ينطبق عليهم نص الاتفاق القاضي ببحث قضيتهم في الفترة الحالية (المادة السابعة من اعلان المبادئ). وقد وردت تصویص مشابهة في الاتفاقيات الملحوظة بين الفلسطينيين والاسرائيليين حول تحديد اللاجئين الذين هجروا في العام 1967 نتيجة الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة كما ورد في المادة (2/17) من اتفاقية غزة- اريحا الموقعة في العام 1995 والمادة (27-4) من الاتفاقية الملحوظة

الموقعة في العام 1995.

وما يثير الدهشة في هذا السياق، هو ان المفاوضات الفلسطينية- الاسرائيلية وحتى لحظة توقيتها في العام 2000/2001، لم تتناول مسألة المهجريين والنازحين الفلسطينيين من الاراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، كما انها لم تقدم اي تصور او مسودة اتفاق حول قضية لاجئي عام 1948.

كما ويلاحظ غياب اي اشارة لحق اللاجئين والمهجريين بالعودة الى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم عن المبادرات غير الرسمية التي طرحت مؤخراً بقصد وضع تصورات للحل النهائي بين الفلسطينيين والاسرائيليين كخطوة نسبية- ايلون وتفاهمات جنيف. وفي الوقت نفسه، فان بعض المبادرات تتضمن صياغة تميل الى عرض الخيارات المتاحة للاجئين ضمن مجموعة من التصورات والاقتراحات لحل قضيتهم ولكن هذه المبادرات تخلو من الوضوح مما ينفي عنها صفة كونها خيارات يحق للاجئين الاختيار من بينها.

وبالغム من كون هذه المبادرات تتطرق بشكل واضح الى دور المؤسسات العالمية في حل قضية اللاجئين الفلسطينيين الا انها لا تتطرق بشكل واضح وفعال الى السلطات التي ستتحول لهذه المؤسسات من اجل حل قضية اللاجئين. كما ان المبادرات المذكورة، لم تلتقط الى دور المؤسسات الوطنية والمحلية في تسهيل وتنسيق عملية عودة اللاجئين الى وطنهم واستعادة مساكنهم وممتلكاتهم.

لماذا تم تغييب حقوق اللاجئين:

تنص الانفاقيات الموقعة بين الفلسطينيين والاسرائيليين على تأجيل البحث في موضوعة الحق الفردي للاجئين. واضافة الى ذلك، فان اسرائيل ترفض بشكل مطلق ان تمنح السكان الفلسطينيين (غير اليهود) حقوق مواطنة كاملة. ويعود السبب الى ان عودة اللاجئين الفلسطينيين الى اماكنهم الاصلية داخل اسرائيل، قد يؤدي الى تهديد الهوية اليهودية لاسرائيل. وفي تعليقه على هذه المسألة، يقول يوسي بيلين، احد مهندسي تفاهمات جنيف، "ان هذا الوضع (عودة اللاجئين الى اماكنهم الاصلية داخل اسرائيل) قد يؤدي الى تحويل اسرائيل الى دولة "عادية" وليس دولة كما نريدها نحن". (جريدة القدس 2001/1/5)

وبالتالي، فان سبب تجاهل حق اللاجئين يعود لكونهم فلسطينيين وليسوا يهودا. "في اللحظة التي تفقد فيها اسرائيل غالبيتها اليهودية، فانها ست فقد ميزة كونها دولة قومية لليهود. وبالتالي، لن يكون بامكانها الاستمرار في الوجود بناء على الاساس الذي انشئت عليه". ويعود السبب في كون غالبية سكان اسرائيل من اليهود الذين يسيطرون على الاراضي ومحتوياتها، لكون الفلسطينيين قد حرموا من ابسط حقوقهم الانسانية والمتمثل بالحق في العودة الى ديارهم الاصلية التي اقتلعوا منها.

كذلك الامر، ساهمت هيمنة فكرة ان الصراع الفلسطيني- الاسرائيلي مبني على الاحتلال العسكري الاسرائيلي المستمر للاراضي الفلسطينية في تغييب مسألة حقوق اللاجئين عن عملية صنع السلام بين الطرفين حتى الان. كذلك الامر، فان المجتمع الدولي قد اقر بحق الفلسطينيين في تقرير المصير واقامة دولتهم المستقلة بناء على مبدأ رفض احتلال اراضي الغير بالقوة وليس بناء على مبدأ كون الاحتلال الاسرائيلي هو حركة استعمارية عنصرية. وقد اجبرت منظمة التحرير الفلسطينية على قبول هذا الافتراض كشرط اساسي من اجل انطلاق عملية التفاوض السياسي بين الطرفين.

ان الانسحاب الاسرائيلي من الضفة الغربية وقطاع غزة واقامة الدولة الفلسطينية في هذه المناطق بحد ذاته لم يكن كافياً من اجل تحديد جذور الصراع بين الطرفين والذي من ضمن عناصره الاساسية تهجير عدد هائل من الفلسطينيين من اراضيهم ومصادرة ممتلكاتهم وحتى مصادرة مواطنتهم وتحويلهم الى لاجئين في الوطن والشتات. وقد ركزت عملية صنع السلام بين الطرفين حتى الان على فكرة اقامة دولة منفصلتين للشعبين تتمتع كل منهما بالسيادة الكاملة ويكون لكل دولة وحدتها العرقية والقومية والدينية مع تجاهل كامل للحقوق الانسانية للأفراد او ايجاد حل عادل دائم لقضية اللاجئين.

وبالنسبة للعديد من الفلسطينيين، فإن قضية اللاجئين قد نتجت عن حركة استعمارية بدأت قبل ما يزيد عن نصف قرن ولا تزال مستمرة لغاية اليوم، وبناء عليه، فان نهاية الحركة الاستعمارية من الضوري ومن الطبيعي ان يرافقه عودة اللاجئين الى ديارهم الاصلية واستعادة ممتلكاتهم ومساكنهم التي جردوهم اسرائيل منها، ولكن معظم الاسرائيليين يرفضون هذه الرؤية للصراع. ومن ضمن الاسس التي اعتمدت كخلفية قانونية لانشاء دولة لليهود في فلسطين هي فكرة الحاجة لانشاء دولة لليهود من اجل حمايتهم من اضطهاد اعدائهم، وبناء عليه، فان اي حل للقضية الفلسطينية، يجب ان لا يشمل حق اللاجئين بالعودة الى ديارهم. وطالما انه لا يوجد اتفاق حول الاسباب الحقيقة للصراع، فال التالي لن يكون من الممكن الاتفاق على حل عادل لقضية اللاجئين.

غياب الحقوق، قد يؤدي الى تضييق آفاق تحقيق السلام:

تعتبر حقوق اللاجئين شرط اساسي من الشروط الضرورية لاستمرارية اي اتفاقية سلام. ومما لا شك فيه ان تجاهل هذه الحقوق يضيق آفاق تحقيق السلام والامن الشاملين والدائمين. ولا يمكن تحقيق السلام الا اذا

تم تلبية رغبة اللاجئين والمهجرين بالعودة إلى ديارهم الأصلية.

من الصعب القبول بفكرة تجاهل حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة واستعادة ممتلكاتهم كما هو الحال في المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية الحالية خاصة وإن جميع اتفاقيات السلام التي انهت الصراعات الكبيرة في العالم قد اقرت واعترفت بحقوق اللاجئين وبالتالي لا يمكن القبول باعتبار الحالة الفلسطينية استثناء لهذه القاعدة.

ويعتبر الاعتراف بهذه الحقوق هو الأساس للديمقراطية واحترام حقوق الإنسان الأساسية والحربيات. إن اية اتفاقية لا تعترف بحقوق اللاجئين وخاصة حق العودة الاختياري قد تقود إلى تجاهل حقوق المهجرين واللاجئين وبالتالي لا يمكن ضمان عدم تكرار المشكلة مستقبلاً.

مركز بديل، يستعرض التحارب الشديدة بحثاً عن أفضل النماذج المطبقة:

منذ انطلاقه، يشجع مركز بديل عمليات البحث المقارن في اتفاقيات السلام المطبقة في العالم من أجل التوصل إلى أفضل صيغة ممكنة لاتفاقية سلام يمكن أن تطبق بين الفلسطينيين والإسرائيليين وبالتالي طرح حل منطقي لقضية اللاجئين الفلسطينيين. وفي هذا السياق، قام المركز بتنظيم العديد من الزيارات الاستطلاعية إلى مناطق عديدة من العالم والتي تم فيها تطبيق عمليات توسيوية سلمية لحل النزاعات هناك. وقد ركزت الزيارة الأولى من هذه الزيارات والتي كانت لدولة البوسنة والهرسك على عملية عودة اللاجئين إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم ومساكنهم. وكذلك الأمر، ركزت زيارة حديثة قام بها وفد من المركز إلى جنوب إفريقيا، على موضوع إعادة توزيع الأراضي والمشاركة الشعبية في عملية التسوية التي تمت هناك. كذلك الأمر، قام مركز بديل بتنظيم العديد من الزيارات الاستطلاعية إلى القرى الفلسطينية التي هجر منها سكانها الفلسطينيون خلال النكبة إضافة إلى زيارة بعض القرى التي هجر سكانها الأصليون وتم اسكان مجموعات من اليهود في أماكنهم.

ومن خلال العديد من المنتديات واللقاءات التي نظمها بديل في كل من جامعة جنت، جنيف، وفي القاهرة، يعمل المركز جاهداً على استقطاب عدد لا يأس به من الأكاديميين والسياسيين والخبراء القانونيين من أجل دراسة عملية صنع السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين من كافة جوانبها. وسيركز المنتدى الثالث والمخطط عقده خلال الربع القادم في القاهرة، على أهمية ايجاد آلية دولية واقليمية للعمل على حماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين.

اما الدراسة الموحدة بين ايدينا اليوم والتي تتناول بالتحليل اتفاقيات السلام في ثلاث عشرة منطقة مختلفة من العالم، فانها تهدف إلى القاء الضوء على افضل النماذج المطبقة لاتفاقيات السلام ودور القانون (خاصة قانون حقوق الانسان والقانون الانساني العالمي) الى جانب اهمية المشاركة الشعبية في عملية صياغة وتطبيق اتفاقيات السلام.

* ج.ل، كولز^{'''} والبعد السياسي للحماية، (1995)
 ** UHCR، الكتاب السنوي حول العودة الاختيارية للاجئين: الحماية الدولية (1996)
 *** كريستيان بل، اتفاقيات السلام وحقوق الانسان.

© 1999-2004

جميع حقوق الطبع والنشر والملكية الفكرية محفوظة لمراكز بديل

لا يجوز نشر أي جزء من هذا العمل، أو اختزانت مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو، أو بأي طريقة سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية أو التسجيل أو خلاف ذلك، إلا بالموافقة المسبقة على ذلك ([email](#))، وفي حال الاقتباس من أجل الدراسات والبحوث الأكademie أو لأغراض إعلامية، وبشرط الإشارة إلى المؤلف والمصدر على النحو التالي: "المؤلف، بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، تاريخ النشر".

بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين

ص.ب. 728، بيت لحم، فلسطين

بريد الكتروني: info@badil.org - المجلة الإلكترونية: www.badil.org

[Print this Page](#) | [Email this Page](#) | [Close this Page](#)